

Distr.: Limited  
31 May 2007  
Arabic  
Original: English

## الجمعية العامة



الدورة الحادية والستون

اللجنة الخامسة

البند ١١٥ من جدول الأعمال

التقارير المالية والبيانات المالية المراجعة

وتقارير مجلس مراجعي الحسابات

مشروع قرار مقدم من الرئيس عقب مشاورات غير رسمية

التقارير المالية والبيانات المالية المراجعة وتقارير مجلس مراجعي الحسابات

إن الجمعية العامة،

إذ تشير إلى قراراتها ٢٤٩/٥٨ بء المؤرخ ١٨ حزيران/يونيه ٢٠٠٤، و ٢٦٤/٥٩ بء المؤرخ ٢٢ حزيران/يونيه ٢٠٠٥، و ٢٣٤/٦٠ بء المؤرخ ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠٠٦، و ٢٣٣/٦١ ألف المؤرخ ٢٢ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٦،

وقد نظرت في التقرير المالي والبيانات المالية المراجعة لفترة الاثني عشر شهرا من ١ تموز/يوليه ٢٠٠٥ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠٠٦، وفي تقرير مجلس مراجعي الحسابات عن عمليات الأمم المتحدة لحفظ السلام<sup>(١)</sup>، وتقرير اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية عن تقرير مجلس مراجعي الحسابات عن حسابات عمليات الأمم المتحدة لحفظ السلام للفترة المالية المنتهية في ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠٠٦<sup>(٢)</sup>، وتقرير الأمين العام عن تنفيذ توصيات مجلس

(١) الوثائق الرسمية للجمعية العامة، الدورة الحادية والستون، الملحق رقم ٥ (A/61/5)، المجلد الثاني.

(٢) A/61/866.



مراجعي الحسابات بشأن عمليات الأمم المتحدة لحفظ السلام للفترة المالية المنتهية في ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠٠٦<sup>(٣)</sup>،

١ - تقبل البيانات المالية المراجعة لعمليات الأمم المتحدة لحفظ السلام للفترة من ١ تموز/يوليه ٢٠٠٥ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠٠٦<sup>(١)</sup>؛

٢ - تحيط علماً بملاحظات مجلس مراجعي الحسابات وتؤيد التوصيات الواردة في تقريره<sup>(٤)</sup>؛

٣ - تشير إلى قرارها ٤٧/٢٣٦ المؤرخ ١٤ أيلول/سبتمبر ١٩٩٣، الذي قررت فيه معاملة تكاليف قوة الأمم المتحدة لحفظ السلام في قبرص للفترة التي تبدأ في ١٦ حزيران/يونيه ١٩٩٣ التي لا تغطي من التبرعات باعتبارها مصروفات للمنظمة تتحملها الدول الأعضاء وفقاً للفقرة ٢ من المادة ١٧ من ميثاق الأمم المتحدة؛

٤ - تكرر تأكيد أن مسألة الاشتراكات المقررة غير المسددة هي مسألة من مسائل السياسة العامة التي تبت فيها الجمعية العامة، وتحث جميع الدول الأعضاء على بذل كل ما بوسعها لكفالة دفع اشتراكاتها المقررة كاملة؛

٥ - تحيط علماً بملاحظات اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية وتؤيد التوصيات الواردة في تقريرها فيما يتعلق بتقرير مجلس مراجعي الحسابات<sup>(٢)</sup>؛

٦ - تشي على مجلس مراجعي الحسابات لجودة التقرير الذي قدمه وشكله المبسط؛

٧ - تحيط علماً بتقرير الأمين العام عن تنفيذ توصيات مجلس مراجعي الحسابات بشأن عمليات الأمم المتحدة لحفظ السلام للفترة المالية المنتهية في ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠٠٦<sup>(٣)</sup>؛

٨ - تطلب إلى الأمين العام أن يكفل، على وجه السرعة وفي الوقت المناسب، التنفيذ الكامل لتوصيات مجلس مراجعي الحسابات وتوصيات اللجنة الاستشارية ذات الصلة، رهنا بأحكام هذا القرار؛

(٣) A/61/811.

(٤) الوثائق الرسمية للجمعية العامة، الدورة الحادية والستون، الملحق رقم ٥ (A/61/5)، المجلد الثاني، الفصل الثاني.

٩ - **تطلب أيضا** إلى الأمين العام أن يبين الإطار الزمني المتوقع لتنفيذ توصيات مجلس مراجعي الحسابات، فضلا عن أولويات تنفيذها، بما في ذلك أسماء الموظفين المسؤولين عن تنفيذها الذين سيخضعون للمساءلة؛

١٠ - **تطلب كذلك** إلى الأمين العام أن يقدم، في التقرير المقبل عن تنفيذ توصيات مجلس مراجعي الحسابات بشأن عمليات الأمم المتحدة لحفظ السلام، شرحا وافيا لحالات التأخر في تنفيذ توصيات المجلس للفترة المنتهية في ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠٠٦ أو الفترات السابقة.

---